

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٢٢٣٨ لسنة ١٩٥٩

بتعيين أعضاء مجلس إدارة الهيئة العامة لشئون النقل المائي الداخلي

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٢٣١ لسنة ١٩٥٨ بإنشاء مؤسسة عامة لشئون النقل المائي الداخلي بالإقليم المصرى ؛

قرر :

مادة ١ - عين كل من السادة الآتية أستاؤهم أعضاء بمجلس إدارة الهيئة العامة لشئون النقل المائي الداخل لمدة ثلاثة سنوات .

السيد الوكيل المساعد لوزارة المواصلات .

السيد الوكيل المساعد لوزارة الأشغال .

السيد الوكيل المساعد لوزارة الشئون البلدية والقروية .

السيد مندوب وزارة الحربية .

السيد مندوب وزارة الخزانة .

الدكتور محمد محمد عمري عقيل الأستاذ المساعد بكلية الهندسة جامعة الاسكندرية .

السيد / محمد صلاح السعيد المستشار المساعد بمجلس الدولة .

مادة ٢ - يمنع السيد مدير الهيئة أو من يقوم بعماله عند غيابه والسادة الأعضاء مكافأة قدرها عشرة جنيهات عن كل جلسة من جلسات مجلس الإدارة بمقد أقصى ٢٠٠ جنيه في السنة .

مادة ٣ - على وزير المواصلات بالإقليم المصرى تنفيذ هذا القرار ما

صدر برأيه الجمهورية في ٢١ جمادى الآخرة سنة ١٣٧٩ (٢١ ديسمبر سنة ١٩٥٩)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٢٢٣٤ لسنة ١٩٥٩

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعلى القانون رقم ٥ لسنة ١٩٥٦ بشأن إنشاء المجلس الأعلى للعلوم ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٨٢٥ لسنة ١٩٥٨ في شأن سريان القانون رقم ٥ لسنة ١٩٥٦ بإنشاء المجلس الأعلى للعلوم في الإقليم المصرى على الإقليم السورى وتعديل بعض أحكامه ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٢٩٠ لسنة ١٩٥٨ بشأن كيفية تشكيل المجلس الأعلى للعلوم ؛

قرر :

مادة ١ - يعين السيد الدكتور مصطفى خليل وزير المواصلات التنفيذي للإقليم الجنوبى عضوا بالمجلس الأعلى للعلوم .

مادة ٢ - يعمل بهذا القرار من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية ما صدر برأيه الجمهورية في ٢١ جمادى الآخرة سنة ١٣٧٩ (٢١ ديسمبر سنة ١٩٥٩) جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٢٢٣٧ لسنة ١٩٥٩

في شأن شغل منصب المدير العام المالى بدرجة مدير عام بالهيئة العامة لسكك حديد مصر

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

قرر :

مادة ١ - عين السيد / حسن لطفى البورينى مراقب عام الحسابات المالية بسكك حديد مصر من الدرجة الأولى مديراً مالياً بالهيئة بدرجة مدير عام .

مادة ٢ - على وزير المواصلات بالإقليم المصرى تنفيذ هذا القرار ما

صدر برأيه الجمهورية في ٢١ جمادى الآخرة سنة ١٣٧٩ (٢١ ديسمبر سنة ١٩٥٩)

جمال عبد الناصر